المصـــــدر : البلاد
التـــاريخ : 07-12-2006
الصفحـات : 10
العـــدد : 18293
المسلسل : 100

الرياض تستضيف قمة مجلس التعاون الخليجي

القادة يبحثون زيادة التعاون والتنسيق في مختلف المجالات لمواصلة مسيرة الخير والنماء

عزيمة أصحاب الجلالة والسمو حققت الإنجازات والتطلعات على مدى خمسة وعشرين عاما

المصـــــدر : البلاد
التـــاريخ : 07-12-2006
الصفحـات : 10
العـــدد : 18293
المسلسل : 100

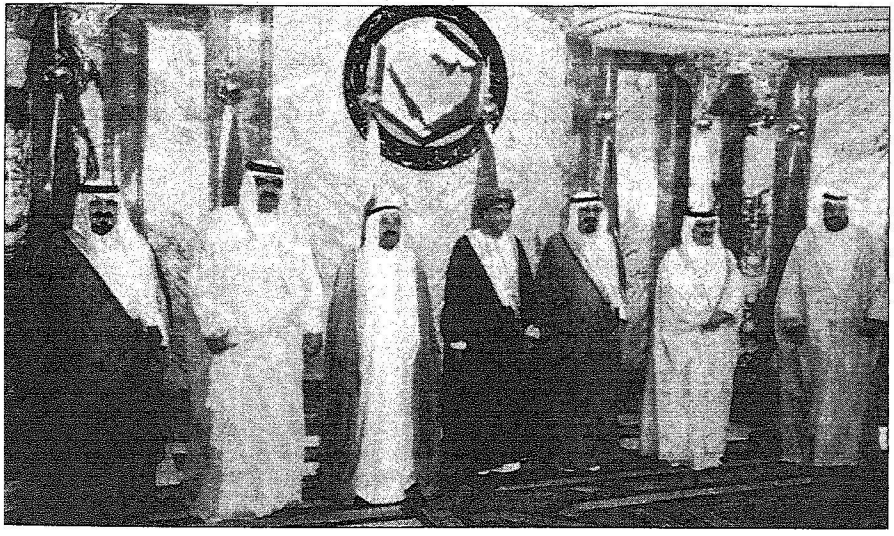

الرياض - البلاد

تستضيف المملكة العربية السعودية يوم السبت المقبل 18 ذو القعدة 1427 هـ الموافق 9 ديسمبر 2006 الدورة السابعة والعشرين للمجلس الأعلى لمجلس التعاون لدول الخليج العربية وتستمر يومين.

وتأتي القمة السابعة والعشرون بعد أشهر من الاحتفال باليوبيل الفضي لقيام مجلس التعاون لدول الخليج العربية الذي صادف يوم ٢٥/٥/١٤٠٦هـ.

وسيواصل أصحاب الجلالة والسمو قادة دول المجلس في دورتهم القادمة العمل على زيادة التعاون والتنسيق في مختلف المجالات الاقتصادية والسياسية والأمنية والاجتماعية والتعليمية لمواصلة مسيرة الخير والنماء التي تشهدها دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية وإرساء وتثبيت قواعد كيان مجلس التعاون وتقوية دعائمه لتحقيق طموحات وتطلعات مواطنيه من خلال تعميق مسيرة مجلس التعاون الخيرة.

وحققت مسيرة مجلس التعاون على مدى خمسة وعشرين عاما حصيلة من الانجازات في مجالات متعددة سواء ما يتعلق بالمواطن أو بدول المجلس وذلك بفضل الله سبحانه وتعالى ثم بفضل وإصرار وعزيمة أصحاب الجلالة والسمو قادة دول المجلس.

وترصد وكالة الأنباء السعودية في التقرير التالي أبرز القرارات التي اتخذها المجلس الأعلى خلال الدورات الست والعشرين التي عقدها المجلس

المصـــــدر : البلاد
التـــاريخ : 07-12-2006 العـــدد : 18293
الصفحـات : 10 المسلسل : 100

منذ انشاء مجلس التعاون الخليجي حتى الآن والتي تصب في مجملها في تحقيق أهداف المجلس السياسية والاقتصادية والأمنية والعسكرية والتعليمية وغيرها من المجالات...

في المدة من 21 الى 22 رجب 1401 هـ الموافق 25 إلى 26 مايو 1981م عقدت الدورة الأولى في أبوظبي عاصمة دولة الامارات العربية المتحدة وعرفت بقمة التأسيس حيث اتفق أصحاب الجلالة والسمو على انشاء مجلس يضم كلا من الامارات العربية المتحدة وملكة البحرين والمملكة العربية السعودية وقطر والكويت وسلطنة عمان يسمى مجلس التعاون لدول الخليج العربية وقاموا بالتوقيع على النظام الاساسي للمجلس الذي يهدف الى تطوير التعاون بين هذه الدول وتنمية علاقاتها وتحقيق التنسيق والتكامل والترابط وتعميق وتوثيق الروابط والصلات القائمة بين شعوبها في مختلف المجالات وانشاء المشاريع المشتركة ووضع انظمة متماثلة في جميع الميادين الاقتصادية والثقافية والاعلامية والاجتماعية والتشريعية بما يخدم مصالحها ويقوي قدرتها على التمسك بعقيدتها وقيمها.

وعقدت الدورة الثانية بمدينة الرياض في المملكة العربية السعودية خلال المدة من 14الى 15 محرم 1402 هـ الموافق 10 الى 11 نوفمبر 1981 م وقرر قادة دول المجلس الطلب من المملكة العربية السعودية ادراج مبادىء السلام التي اعلنتها المملكة العربية السعودية بشأن الحل العادل والشامل للقضية الفلسطينية على جدول أعمال مؤتمر القمة العربي الثاني عشر المقرر عقده في المغرب بهدف بلورة موقف عربي موحد حول القضية الفلسطينية.

كما وافق المجلس على الاتفاقية الاقتصادية التي وقعها وزراء المال والاقتصاد بالاحرف الاولى في مدينة الرياض في 8 يونيو 1981م.

وفي الدورة الثالثة التي عقدت في مملكة البحرين خلال المدة من 23 الى 25 محرم 1403 هـ الموافق 9 الى 11 نوفمبر 1982 م أقر المجلس توصيات وزراء الدفاع في دول المجلس الهادفة الى بناء القوة الذاتية للدول الاعضاء والتنسيق بينها بما يحقق اعتماد دول المنطقة على نفسها في حماية امنها والحفاظ على استقرارها.

وأيد المجلس القرارات والبيانات التي اتخذها مؤتمر القمة العربي الثاني عشر الذي عقد في مدينة فاس بالمغرب.

وقرر الموافقة على انشاء مؤسسة الخليج للاستثمار برأسمال قدره ألفان ومائة مليون دولار امريكي تمثل بداية التكامل الاقتصادي الذي ترمي الاتفاقية الاقتصادية الى تحقيقه.

ومن أبرز القرارات التي اتخذت في الدورة الرابعة التي عقدت في دولة قطر خلال المدة من 3 الى 5 صفر 1414هـ الموافق 7 الى 9 نوفمبر 1983م تأييد مجلس التعاون الخليجي لقرار مجلس الامن الصادر في 31 اكتوبر1983م والذي يدعو ايران والعراق انذاك الى وقف جميع العمليات العسكرية في الخليج وعدم التعرض للمدن والمنشآت الاقتصادية والموانىء والوقف الفوري لجميع الاعمال العدائية في منطقة الخليج بما في ذلك جميع الممرات البحرية والطرق المائية.

وعبر المجلس عن ارتياحه لتمارين "درع الجزيرة" التي تمت في دولة الامارات العربية المتحدة وما حققته التمارين من مغزى بعكس تصميم أبناء المنطقة على الذود عنها وتأكيد استقلالها ويعكس أيضا التلاحم بين أبناء المنطقة نهوضا بتحمل مسئولياتهم في توفير الاستقرار والامن.

وقرر المجلس توسيع دائرة النشاطات الاقتصادية التي يسمح لمواطني دولة عضو بممارستها في الدول الاعضاء الاخرى بموجب الاتفاقية الاقتصادية الموحدة وذلك اعتبارا من اول مارس1984م.

وعقدت الدورة الخامسة في دولة الكويت خلال المدة من 4 الى 6 ربيع الاول 1405هـ 27 الى 29 نوفمبر 1984م ووافق المجلس على الصيغة التي تنظم حق التملك للمواطنين في الدول الاعضاء. وأقر اعطاء الأولوية للمنتجات الوطنية بالمشاريع الحكومية وفوض المجلس الوزاري باقرار استراتيجية التنمية والتكامل لدول مجلس التعاون.

وفي الدورة السادسة التي عقدت في سلطنة عمان خلال المدة من 19 الى 22 صفر 1406 هـ 3 الى 6 نوفمبر 1985م صادق المجلس على السياسة الزراعية لدول المجلس و الاستراتيجية الموحدة للتنمية الصناعية و أهداف ووسائل التربية والتعليم والسياسات والمبادئ العامة لحماية البيئة.

ووافق المجلس الاعلى على التصور الاستراتيجي للتعاون الدفاعي بين دول المجلس. كما وافق على معاملة الطلاب في المراحل الابتدائية والمتوسطة والثانوية معاملة الطلاب من أبناء دول المجلس في الدولة التي يدرسون فيها. كما وافق على معاملة الشهادات الدراسية الصادرة من دول المجلس معاملة الشهادات الصادرة من الدولة التي تتم فيها المعاملة. وحفلت الدورة السابعة التي عقدت في دولة الامارات العربية المتحدة خلال المدة من 30 صفرالى 3 ربيع الاول 1407هـ الموافق 2 الى 5 نوفمبر 1986م بالعديد من القرارات التي تحقق جملة من أهداف مجلس التعاون الخليجي فقد

المصـــــدر : البلاد
التـــاريخ : 07-12-2006 العـــدد : 18293
الصفحـات : 10 المسلسل : 100

منذ انشاء مجلس التعاون الخليجي حتى الآن والتي تصب في مجملها في تحقيق أهداف المجلس السياسية والاقتصادية والأمنية والعسكرية والتعليمية وغيرها من المجالات...

في المدة من 21 الى 22 رجب 1401 هـ الموافق 25 إلى 26 مايو 1981م عقدت الدورة الأولى في أبوظبي عاصمة دولة الامارات العربية المتحدة وعرفت بقمة التأسيس حيث اتفق أصحاب الجلالة والسمو على انشاء مجلس يضم كلا من الامارات العربية المتحدة وملكة البحرين والمملكة العربية السعودية وقطر والكويت وسلطنة عمان يسمى مجلس التعاون لدول الخليج العربية وقاموا بالتوقيع على النظام الاساسي للمجلس الذي يهدف الى تطوير التعاون بين هذه الدول وتنمية علاقاتها وتحقيق التنسيق والتكامل والترابط وتعميق وتوثيق الروابط والصلات القائمة بين شعوبها في مختلف المجالات وانشاء المشاريع المشتركة ووضع انظمة متماثلة في جميع الميادين الاقتصادية والثقافية والاعلامية والاجتماعية والتشريعية بما يخدم مصالحها ويقوي قدرتها على التمسك بعقيدتها وقيمها.

وعقدت الدورة الثانية بمدينة الرياض في المملكة العربية السعودية خلال المدة من 14الى 15 محرم 1402 هـ الموافق 10 الى 11 نوفمبر 1981 م وقرر قادة دول المجلس الطلب من المملكة العربية السعودية ادراج مبادىء السلام التي اعلنتها المملكة العربية السعودية بشأن الحل العادل والشامل للقضية الفلسطينية على جدول أعمال مؤتمر القمة العربي الثاني عشر المقرر عقده في المغرب بهدف بلورة موقف عربي موحد حول القضية الفلسطينية.

كما وافق المجلس على الاتفاقية الاقتصادية التي وقعها وزراء المال والاقتصاد بالاحرف الاولى في مدينة الرياض في 8 يونيو 1981م.

وفي الدورة الثالثة التي عقدت في مملكة البحرين خلال المدة من 23 الى 25 محرم 1403 هـ الموافق 9 الى 11 نوفمبر 1982 م أقر المجلس توصيات وزراء الدفاع في دول المجلس الهادفة الى بناء القوة الذاتية للدول الاعضاء والتنسيق بينها بما يحقق اعتماد دول المنطقة على نفسها في حماية امنها والحفاظ على استقرارها.

وأيد المجلس القرارات والبيانات التي اتخذها مؤتمر القمة العربي الثاني عشر الذي عقد في مدينة فاس بالمغرب.

وقرر الموافقة على انشاء مؤسسة الخليج للاستثمار برأسمال قدره ألفان ومائة مليون دولار امريكي تمثل بداية التكامل الاقتصادي الذي ترمي الاتفاقية الاقتصادية الى تحقيقه.

ومن أبرز القرارات التي اتخذت في الدورة الرابعة التي عقدت في دولة قطر خلال المدة من 3 الى 5 صفر 1414هـ الموافق 7 الى 9 نوفمبر 1983م تأييد مجلس التعاون الخليجي لقرار مجلس الامن الصادر في 31 اكتوبر1983م والذي يدعو ايران والعراق انذاك الى وقف جميع العمليات العسكرية في الخليج وعدم التعرض للمدن والمنشآت الاقتصادية والموانىء والوقف الفوري لجميع الاعمال العدائية في منطقة الخليج بما في ذلك جميع الممرات البحرية والطرق المائية.

وعبر المجلس عن ارتياحه لتمارين "درع الجزيرة" التي تمت في دولة الامارات العربية المتحدة وما حققته التمارين من مغزى بعكس تصميم أبناء المنطقة على الذود عنها وتأكيد استقلالها ويعكس أيضا التلاحم بين أبناء المنطقة نهوضا بتحمل مسئولياتهم في توفير الاستقرار والامن.

وقرر المجلس توسيع دائرة النشاطات الاقتصادية التي يسمح لمواطني دولة عضو بممارستها في الدول الاعضاء الاخرى بموجب الاتفاقية الاقتصادية الموحدة وذلك اعتبارا من اول مارس1984م.

وعقدت الدورة الخامسة في دولة الكويت خلال المدة من 4 الى 6 ربيع الاول 1405هـ 27 الى 29 نوفمبر 1984م ووافق المجلس على الصيغة التي تنظم حق التملك للمواطنين في الدول الاعضاء. وأقر اعطاء الأولوية للمنتجات الوطنية بالمشاريع الحكومية وفوض المجلس الوزاري باقرار استراتيجية التنمية والتكامل لدول مجلس التعاون.

وفي الدورة السادسة التي عقدت في سلطنة عمان خلال المدة من 19 الى 22 صفر 1406 هـ 3 الى 6 نوفمبر 1985م صادق المجلس على السياسة الزراعية لدول المجلس و الاستراتيجية الموحدة للتنمية الصناعية و أهداف ووسائل التربية والتعليم والسياسات والمبادئ العامة لحماية البيئة.

ووافق المجلس الاعلى على التصور الاستراتيجي للتعاون الدفاعي بين دول المجلس. كما وافق على معاملة الطلاب في المراحل الابتدائية والمتوسطة والثانوية معاملة الطلاب من أبناء دول المجلس في الدولة التي يدرسون فيها. كما وافق على معاملة الشهادات الدراسية الصادرة من دول المجلس معاملة الشهادات الصادرة من الدولة التي تتم فيها المعاملة. وحفلت الدورة السابعة التي عقدت في دولة الامارات العربية المتحدة خلال المدة من 30 صفرالى 3 ربيع الاول 1407هـ الموافق 2 الى 5 نوفمبر 1986م بالعديد من القرارات التي تحقق جملة من أهداف مجلس التعاون الخليجي فقد

المصـــــدر : البلاد
التـــاريخ : 07-12-2006 العـــدد : 18293
الصفحـات : 10 المسلسل : 100

جهود تضامنية لدول المجلس لمكافحة الجرائم الإرهابية حفاظاً على الأمن والاستقرار

أقر المجلس الأعلى التوصيات المرفوعة عن التعاون العسكري بين دول المجلس.

كما قرر السماح للمستثمرين من مواطني دول المجلس بالحصول على قروض من بنوك وصناديق التنمية الصناعية في الدول الأعضاء ومساواتهم بالمستثمر الوطني من حيث الأهلية وفقا للضوابط التي أقرت وذلك اعتبارا من 1 رجب 1407 هـ الموافق أول مارس 1987 م. والسماح لمواطني دول المجلس بممارسة تجارتي التجزئة والجملة في أية دولة عضو ومساواتهم بمواطني الدولة وفقا للضوابط التي أقرت، اعتبارا من 1 رجب 1407هـ الموافق أول مارس 1987م بالنسبة لتجارة التجزئة ومن 25 جمادى الأولى 1410هـ الموافق أول مارس 1990م بالنسبة لتجارة الجملة.

ووافق المجلس الأعلى على القواعد الموحدة لاعطاء الأولوية في المشتريات الحكومية للمنتجات الوطنية والمنتجات ذات المنشأ الوطني.

كما وافق على ميثاق الشرف الأعلامي لدول المجلس وعلى ضوابط الاعلام الخارجي كأساس موحد للسياسة الاعلامية للدول الاعضاء انطلاقا من الرغبة في تعميق التراث وتأصيل جذوره في سلوك المواطن والتعامل مع الاعلام الخارجي بما يحافظ على تراث المنطقة وقيمها الاسلامية ومصالحها الوطنية.

وفي الدورة الثامنة التي عقدت بالرياض في المملكة العربية السعودية خلال المدة من ٦ الى ٩ جمادى الأولى ١٤٠٨ هـ الموافق ٢٦ الى ٢٩ ديسمبر ١٩٨٧م أقر المجلس الأعلى الاستراتيجية الأمنية الشاملة المرفوعة من وزراء الداخلية. كما صادق على نظام الاقراض البترولي بين الدول الأعضاء.

وفوض المجلس الوزاري البدء بالمفاوضات الرسمية مع المجموعة الأوروبية وفق التوصيات المرفوعة اليه من المجلس الوزاري في هذا الشأن. وأقر المجلس الأعلى خطة التنمية الثقافية وكذلك مساواة الطلاب في مؤسسات التعليم العالي بالدول الأعضاء.

وقرر المجلس الأعلى في دورته التاسعة التي عقدت في دولة البحرين خلال المدة من ١٠ الى ١٣ جمادى الأولى ١٤٠٩هـ ١٩ الى ٢٢ ديسمبر ١٩٨٨م السماح لمواطني دول المجلس بتملك أسهم شركات المساهمة المشتركة والجديدة العاملة في الأنشطة الاقتصادية وفق القواعد

المصـــــدر : البلاد
التـــاريخ : 07-12-2006 العـــدد : 18293
الصفحـات : 10 المسلسل : 100

المقترحة. ومساواة مواطني دول المجلس في المعاملة الضريبية مع مواطني الدولة العضو التي يتم فيها الاستثمار. كما أقر نظام تشجيع وتنسيق وإقامة المشاريع الصناعية بدول المجلس و نظام حماية الصناعات الوطنية الناشئة وخطة الطوارئ الاقليمية للمنتجات البترولية بين دول المجلس ومعاملة مواطني دول المجلس معاملة مواطني الدولة العضو التي يقيمون فيها في مجال الخدمات الصحية.

وفي الدورة العاشرة التي عقدت في سلطنة عمان خلال المدة من ١٩ الى ٢٢ جمادى الأولى ١٤١٠هـ ١٨ الى ٢١ ديسمبر ١٩٨٩م أعرب المجلس عن تقديره للدور البارز الذي قامت به اللجنة الثلاثية العربية العليا من أجل التوصل إلى اتفاق الطائف بشأن الوضع في لبنان الممثلة في خادم الحرمين الشريفين الملك فهد بن عبدالعزيز وجلالة الملك الحسن الثاني "رحمهما الله" وفخامة الرئيس الشاذلي بن جديد رئيس الجمهورية الجزائرية انذاك.

ووافق المجلس الاعلى على قواعد الاستثناء من الاعفاء من الرسوم الجمركية بموجب المادة الرابعة والعشرين. كما وافق على ما جاء في توصية المجلس الوزاري حول التعرفة الجمركية الموحدة. وصادق على اتفاقية التعاون بين دول المجلس والجماعة الأوروبية والتي دخلت حيز التنفيذ اعتبارا من الأول من يناير ١٩٩٠م.

وعقدت الدورة الحادية عشرة في دولة قطر في ظروف استثنائية مرت بها المنطقة تمثلت في الغزو الغاشم والعدوان الاثم الذي قامت به قوات النظام العراقي بقيادة صدام حسين لدولة الكويت الشقيقة.

وأعرب المجلس خلال الدورة الحادية عشرة التي عقدت في المدة من ٥ الى ٨ جمادى الآخره ١٤١١هـ الموافق ٢٢ الى ٢٥ ديسمبر ١٩٩٠م ه عن ادانته للنظام العراقي لعدوانه السافر والغاشم على دولة الكويت. وقرر المجلس تكليف لجنة من وزراء الخارجية في الدول الاعضاء للقيام بجولات جماعية الى الدول الدائمة العضوية في مجلس الامن وبعض الدول العربية وغيرها من الدول ذات الاهمية لرفض العدوان الغاشم وضمان تنفيذ قرارات الشرعية الدولية.

وبارك المجلس في دورته الثانية عشرة التي عقدت بدولة الكويت بعد التحرير وذلك خلال المدة من ١٧ الى ١٩ جمادى الآخره ١٤١٢هـ الموافق ٢٣ الى ٢٥ ديسمبر ١٩٩١م للكويت قيادة وشعبا بعودة الشرعية اليها وسجل باكبار وقوف مواطني دول المجلس وقفة تؤكد عمق الانتماء والترابط ووحدة المصير بين افراد الاسرة الخليجية. وأكد موقف دوله تجاه النظام العراقي في رفض التعامل معه ما لم يلتزم بتنفيذ كافة قرارات مجلس الأمن ذات الصلة بعدوانه على دولة الكويت.

وأقر المجلس اتفاقية انشاء برنامج مجلس التعاون لدول الخليج العربية لدعم جهود التنمية الاقتصادية في الدول العربية وفق الاعتبارات والمنطلقات والأهداف التي حددها قرار انشاء البرنامج في الدوحة.

وأدان المجلس في دورته الثالثة عشرة التي عقدت في دولة الإمارات العربية المتحدة خلال المدة من ١٧ الى ٢٩ جمادى الآخرة ١٤١٣هـ الموافق ٢١ الى ٢٣ ديسمبر ١٩٩٢م النظام العراقي لعدم امتثاله التام لكافة قرارات مجلس الأمن ومواصلة تهديداته لأمن المنطقة واستقرارها وايجاد مناخ من القلق والتوتر واستمراره في تزييف الحقائق

- وفي مزاعمه التوسعية في الأراضي الكويتية مما يزعزع الاستقرار ويهدد الأمن في المنطقة وينشئ حالة توتر مستمرة.

وأعلن استنكاره الشديد وادانته لجريمة الاعتداء على الأماكن الاسلامية في الهند والتي تمثلت في هدم مسجد بابري التاريخي والعريق.

وأقر المجلس الأعلى توصيات وزراء الدفاع

- وتوصيات المجلس الوزاري في مجالات التعاون العسكري التي تصب في الدفاع الجماعي. ووافق على نظام براءات الاختراع لدول مجلس التعاون والنظام الأساسي لمكتب براءات الاختراع الذي سيكون في مقر الأمانة العامة.

وأقر المجلس في دورته الدورة الرابعة عشرة التي عقدت في المملكة العربية السعودية خلال المدة من ٧ الى ٩ رجب ١٤١٤هـ الموافق ٢ الى ٢٢ ديسمبر ١٩٩٣م جميع توصيات وزراء الدفاع وفي مقدمتها تطوير قوة درع الجزيرة والمجالات العسكرية الاخرى بما في ذلك ما يتعلق بالاتفاقية الامنية الشاملة. كما قرر المجلس اقامة مركز التحكيم التجاري لدول

المصـــــدر :	البلاد		
التـــاريخ :	07-12-2006	العـــدد :	18293
الصفحـات :	10	المسلسل :	100

مجلس التعاون لدول الخليج العربيه.

وفي دورته الخامسة عشرة التي عقدت في ملكة البحرين في المدة من ١٧ الى ١٩ رجب ١٤١٥هـ الموافق ١٩ الى ٢١ ديسمبر ١٩٩٤م صادق المجلس الأعلى على مشروع الاتفاقية الامنية لدول مجلس التعاون لدول الخليج التي أقرها أصحاب السمو والمعالي وزراء الداخلية في دول مجلس التعاون في اجتماعهم الثالث عشر الذي عقد في الرياض خلال شهر جمادي الاخرة ١٤١٥هـ الموافق نوفمبر ١٩٩٤م.

وقرر المجلس تبني خطوات لبناء القوة الدفاعية الذاتية في ظل استراتيجية موحدة تضع في خدمة الامن الخليجي كل القدرات المتوفرة كما قرر تطوير قوة درع الجزيرة لتصبح قادرة على التحرك الفعال السريع. وكلف اللجنة العليا التي أنشأها في دورته الرابعة عشرة بمتابعة تنفيذ ذلك.

وأقر القواعد الموحدة لتملك وتداول الاسهم بما يتيح لمواطني دول المجلس تملك وتداول اسهم الشركات المساهمة التي تعمل في المجالات الافتصادية المختلفة باستثناء مجالات البنوك والصرافة والتأمين. كما أقر القواعد المعدلة لممارسة تجارة الجملة.

وفي دورته السادسة عشرة التي عقدت في سلطنة عمان في المدة من ١٢ الى رجب ١٤١٦هـ الموافق ٤ الى ٦ ديسمبر ١٩٩٥م أدان المجلس أعمال الارهاب بمختلف أنواعها وأشكالها الرامية الى اشاعة الفوضى والخوف والتوتر وازهاق ارواح الابرياء. معبرا عن رفضه الشديد لهذه الظاهرة. التي تتعارض بشكل قاطع مع مبادئ الدين الاسلامي الحنيف. وأكد المجلس وقوف دوله الى جانب دولة البحرين وتكاتفها معها وتأييدها الكامل للاجراءات التي تتخذها لتثبيت الامن والاستقرار فيها وذلك انطلاقا من مبدأ وحدة المصير المشترك لدول المجلس وشمولية أمنها وشدد على أهمية تفعيل الاتفاقية الامنية بين دول مجلس التعاون بعد استكمال المصادقة عليها.

ووافق المجلس على التوصيات المتعلقة بالربط الكهربائي بين دول المجلس التي توصلت اليها لجنة التعاون المالي والاقتصادي ووجه بالشروع في تنفيذها. كما قرر توحيد الاجراءات اللازمة لتطبيق قرارات المجلس الاعلى في المجالات الاقتصادية بالدول الاعضاء. وقرر المجلس الاعلى استمرار العمل بالقواعد الحالية لممارسة مواطني دول المجلس لتجارة التجزئة. وكذلك الابقاء على القواعد الحالية المتعلقة بالسماح للمؤسسات والوحدات الانتاجية في دول المجلس بفتح مكاتب للتمثيل التجاري بالدول الاعضاء.ووافق على اتفاقية تنفيذ الاحكام والاعلانات والانابات القضائية. بهدف تعزيز التعاون القضائي بين الاجهزة المختصة في الدول الاعضاء.

وقرر المجلس الأعلى في دورته السابعة عشرة التي عقدت في دولة قطر في المدة من ٧ الى ٩ رجب ١٤١٧هـ الموافق ٢٦ الى ٢٨ ديسمبر ١٩٩٦م على توصيات أصحاب السمو والمعالي وزراء الدفاع مؤكدا أهمية الاستمرار في تنفيذ كافة الجوانب المتعلقة بمجالات التعاون العسكري ورفع كفاءة القدرة الدفاعية الجماعية لدول المجلس وصولا الى تحقيق التكامل الدفاعي بينها.

وأقر المجلس الصيغة المعدلة للسياسة الزراعية

المصـــــدر :	البلاد		
التـــاريخ :	07-12-2006	العـــدد :	18293
الصفحـات :	10	المسلسل :	100

المشتركة لدول المجلس. كما قرر ان تواصل اجهـزة الاعلام بدول المجلس مواكبة التطورات الدولية في المجال الاعلامي.

وأقـر المجلس في دورتـه الثامنة عشرة التي عقدت في دولة الكويت في المدة من ٢٠ الى ٢٢ شعبان ١٤١٨هـ الموافق ٢٠ الى ٢٢ ديسمبر ١٩٩٧م انشاء هيئة استشارية من مواطني دول مجلس التعاون ذوي الخبرة والكفاءة تتولى ابداء الرأي فيما يحيله المجلس الأعلى اليها من امور. وصادق على قرارات أصحاب السمو والمعالي وزراء الداخلية في اجتماعهم السادس عشـر بما في ذلك ما تعلق منها بتسهيل اجراءات تنقل المواطنين وانسياب السلع وحركة التبادل التجاري بين الدول الأعضاء ومن أهمها إصدار الجوازات المقروءة آليا لمواطني دول المجلس خلال مدة لا تتجاوز عامين وذلك للاستغناء عن تعبئة بطاقات الدخول والخروج لمواطني دول المجلس في الدول التي لا تزال تعمل بها وتحسين الأداء في المنافذ البرية بتكثيف جهد العاملين فيها والاستعانة بأكثر الأجهزة تقدما.

وقرر المجلس الأعلى السماح للبنوك الوطنية في دول المجلس بفتح فروع لها في الدول الأعضاء وفق الضوابط المعدة لذلك. كما قرر السماح لبنك الخليج الدولي بفتح فروع له في دول المجلس.

ووافق المجلس الأعلى على النظام "القانون" المدني الموحد لدول المجلس وسمي بوثيقة الكويت والنظام "القانون" الجزائي الموحد لدول المجلس. وسمي بوثيقة الدوحة. وكلاهما مستمدان من أحكام الشريعة الاسلامية وهما نظامان استرشاديان يسهمان في توحيد أنظمة القضاء في دول المجلس.

وفي مجال المحافظة على البيئة أقر المجلس الأعلى ثلاثة أنظمة للمحافظة على الحياة الفطرية واغنائها والتعامل مع المواد المشعة وادارة النفايات والاجراءات الواجب الالتزام بها في نقل النفايات الخطرة فيما بين دول المجلس وذلك تمشيا مع الانظمة الدولية التي تعالج مثل هذه الأمور وتمثل الحد الأدنى من متطلبات الحماية.

وقرر المجلس الأعلى في دورته التاسعة عشرة التي عقدت في دولة الامـارات العربية المتحدة في المدة من ١٨ الى ٢٠ شعبان ١٤١٩هـ الموافق ٧ الى ٩ ديسمبر ١٩٩٨م عقد لقاء تشاوري أخوي لأصحاب الجلالة والسمو قادة دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية فيما بين القمتين السابقة واللاحقة. واعتمد القرارات المرفوعة من أصحاب السمو والمعالي وزراء الدفاع في دول المجلس في اجتماعهم السابع عشر الذي عقد في مدينة الرياض والمتعلقة بتطوير قوة درع الجزيرة ومتابعة تنفيذ شبكة الاتصالات المؤمنة. والتغطية الـرادارية والإنـذار المبكـر. ومجـالات التعاون العسكري الأخـرى. كما اعتمد المجلس قـرارات الاجتماع السابع عشر لأصحاب السمو والمعالي وزراء الداخلية المنعقد في دولة الكويت يومي ٣ و٤ نوفمبر ١٩٩٨م وعبر عن ارتياحه للتنسيق والتعاون الذي تحقق في الجوانب المختلفة لمسيرة التعاون الأمني وخاصة ما تعلق منها بتعزيز التصدي الجماعي لظواهر العنف والإرهاب وتطوير برامج التدريب المهني والتعليم الفني في المؤسسات العقابية والإصلاحية.

كما اعتمد المجلس وثيقة "الإطـار العام للإستراتيجية السكانية لدول مجلس التعاون ووثيقة "استراتيجية التنمية الشاملة بعيدة المدى لدول مجلس التعاون ٢٠٠٠ الى ٢٠٢٥م والإستراتيجية الموحدة للتنمية الصناعية لدول

المصـــــدر : البلاد
التـــاريخ : 07-12-2006 العـــدد : 18293
الصفحـات : 10 المسلسل : 100

خطوات متقدمة لدعم المستثمرين الخليجيين والتعاون الاقتصادي المشترك

المجلس بصيغتها المعدلة ونظام الحجر الزراعي لدول المجلس ونظام الحجر البيطري لدول المجلس بوصفهما نظامين إلزاميين.

واعتمد التوصيات المؤكدة على سرعة إنتاج الجازولين "البنزين" الخالي من الرصاص وتسويقه بدول المجلس في مدة أقصاها عام ٢٠٠٨م وعلى اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لتخفيض نسبة الكبريت في الديزل المنتج من المصافي الوطنية، بحيث يتوافق مع أرقى المستويات العالمية في هذا المجال.

وأقر المجلس في دورته العشرين التي عقدت في المملكة العربية السعودية في المدة من 19 الى 21 شعبان 1420 هـ الموافق 27 الى 29 نوفمبر 1999م ضرورة وضع استراتيجية بعيدة المدى تتوجه نحو دعم خطوات التكامل الاقتصادي العربي لتحكم العلاقات بين دول المجلس والتكتلات الإقليمية والمنظمات الدولية وكلف الهيئة الاستشارية بالعمل على إعداد ملف استرشادي لزيادة فعالية تنفيذ هذه الاستراتيجية بما يخدم الانسان الخليجي بروافد من الأفكار والمقترحات الجديدة التي تستهدف تفعيل الآليات وإطلاق القدرات. واعتمد المجلس في دورته الحادية والعشرين التي عقدت في مملكة البحرين في المدة من 4 الى 5 شوال 1421هـ الموافق 30 الى 31 ديسمبر2000م مثبتا مشتركا لعملات دول المجلس كخطوة أولى لتحقيق الاتفاقية الاقتصادية الموحدة المتعلقة بتنسيق السياسات المالية والنقدية والمصرفية. وقرر السماح لمواطني دول المجلس الطبيعيين والاعتباريين بممارسة جميع الأنشطة الاقتصادية والمهن سوى عدد محدد منها رؤي قصرها مرحليا على مواطني الدولة نفسها. ووافق على توسيع نطاق ممارسة تجارة التجزئة لمواطني دول المجلس في الدول الأعضاء الأخرى. واعتمد نظام الحجر البيطري وقرر العمل به بشكل إلزامي بعد أن تم تعديله ليتوافق مع أنظمة وقوانين منظمة التجارة العالمية . في هذا الشأن.

واعتمد قرارات الاجتماع التاسع عشر لأصحاب السمو والمعالي وزراء الداخلية الذي عقد في مدينة الرياض يومي 27 و 28 رجب 1421هـ الموافق 24 و 25 اكتوبر 2000م . وخاصة ما يتعلق منها بتعزيز آليات المتابعة والاتصال بين وزارات الداخلية . لتسهيل إجراءات تنقل المواطنين وانسياب حركة التجارة بين دول المجلس وتعزيز التعاون في مجال مكافحة المخدرات. وفي دورته الثانية والعشرين التي عقدت في سلطنة عمان يومي 15 و 16 شوال 1422هـ الموافق 30 و 31 ديسمبر 2001م اعتمد

المصـــــدر : البلاد
التـــاريخ : 07-12-2006 العـــدد : 18293
الصفحـات : 10 المسلسل : 100

المجلس "الاتفاقية الاقتصادية بين دول المجلس" لتحل محل الاتفاقية الاقتصادية الموحدة التي اقرها المجلس في نوفمبر 1981م وقد جاءت الاتفاقية الجديدة منسجمة مع تطورات العمل الاقتصادي في المجلس واجازاته ومواكبة للتطورات على الساحة الاقتصادية الدولية. كما اعتمد النظام "القانون" الموحد للجمارك لدول المجلس بصيغته المعدلة. ووافق على البرنامج الزمني للاتحاد النقدي ووجه لجنة محافظي مؤسسات النقد والبنوك المركزية بتطبيق قرار المجلس الاعلى بشأن اعتماد الدولار مثبتا مشتركا لعملات دول المجلس في موعد اقصاه نهاية عام 2002م. كما وجه لجنة التعاون المالي والاقتصادي ولجنة المحافظين بالانفاق على معايير الاداء الاقتصادي اللازمة لنجاح الاتحاد النقدي وذلك في موعد اقصاه نهاية 2005م تمهيدا لإطلاق العملة الموحدة في موعد اقصاه الاول من يناير 2010م.

وقرر المجلس الاعلى لمجلس التعاون الخليجي الموافقة على الاستراتيجية الأمنية لدول المجلس لمكافحة ظاهرة التطرف المصحوب بالارهاب وقانون غسل الاموال. كما قرر انشاء هيئة خليجية مستقلة جديدة للمواصفات والمقاييس.

وأعرب المجلس عن مشاركة الجمهورية اليمنية الشقيقة في توثيق عرى التعاون والتنسيق الأخوي في إطار العمل الجماعي لمجلس التعاون وذلك بعضويتها في مجلس وزراء الصحة لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ومكتب التربية العربي لدول الخليج ومجلس وزراء العمل والشؤون الاجتماعية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية ودورة كأس الخليج العربي لكرة القدم.

وجدد المجلس الأعلى في دورته الثالثة والعشرين التي عقدت في دولة قطر يومي17 و 18 شوال 1423هـ الموافق 21 و 22 ديسمبر 2002 ادانته للإرهاب بمختلف أشكاله وصوره وأيّا كان مصدره أو مبرراته وفي أي مكان منوّهاً في الوقت ذاته بموقف دول المجلس الثابت والواضح حيال التمييز بين الإرهاب وبين حق الشعوب في النضال والكفاح المشروع لمقاومة الإحتلال.

وأكد حرص دول المجلس على تقوية وتعزيز الجهود الدولية لمحاربة ظاهرة الإرهاب ومكافحتها ومعالجة مسبباتها ودوافعها في إطار الشرعية الدولية التي أقرتها الأمم المتحدة.

وأقر المجلس وثيقة الاستراتيجية البترولية لدول مجلس التعاون، و اعتمد وثيقة مسقط للنظام " القانون " الموحد للتسجيل العقاري العيني لدول مجلس التعاون كقانون استرشادي لمدة أربع سنوات بهدف الى توحيد وتقريب أنظمة دول المجلس المتعلقة بتسجيل العقار.

واعتمد المجلس في دورته الرابعة والعشرين التي عقدت في دولة الكويت يومي 27 و28 شوال 1424هـ الموافق 21 و 22 ديسمبر 2003م النظام "القانون" الموحد لمكافحة الإغراق والتدابير التعويضية والوقائية والعمل به بصفة إلزامية اعتباراً من بداية عام 2004م. كما اعتمد النظام الأساسي لهيئة التقييس لدول المجلس والذي سيتم بموجبه إنشاء هيئة خليجية جديدة للتقييس، مقرها مدينة الرياض.

وأكد مجددا قراره للمضي قدماً لتعزيز التعاون وتقوية علاقات مجلس التعاون مع الجمهورية اليمنية لما فيه خير شعوبهما.

وتأسيساً على القرارات التي اتخذها المجلس الأعلى بشأن التعليم وخاصة ما ورد في وثيقة الآراء خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز وإدراكاً لأهميتها في التطوير الشامل للتعليم تابع المجلس الأعلى مسيرة العمل في مجال تنفيذ الخطة المشتركة لتطوير مناهج التعليم العام وكذلك مرئيات الهيئة الاستشارية بشأن التعليم والبحث العلمي والدراسة التي أعدها فريق الخبراء تنفيذاً لقرار المجلس في دورته الثالثة والعشرين بشأن التوجهات الخاصة بالتعليم ووجه بتبني المقترحات الواردة في الدراسة واتخاذ الإجراءات اللازمة والخطوات التنفيذية لتحقيقها.

وحرصاً من المجلس الأعلى لمجلس التعاون